

هل إخراج زكاة المال في شعبان أفضل أم رمضان؟

أولاً : الزكاة إذا حال عليها الحول وجب إخراجها إلا أن تكون زكاة زروع
فيجب إخراجها يوم الحصاد لقوله تعالى : وآتوا حقه يوم حصاده سورة الأنعام/
141

ويجب إخراجها أول ما يحول الحول لقوله تعالى : (سابقوا إلى مغفرة من ربكم
وجنة عرضها كعرض السماء والأرض) الحديد/21

ثانياً : لا يجوز تأخير الزكاة بعد حلول موعدها إلا لعذر .

ثالثاً : يجوز إخراج الزكاة قبل انتهاء الحول بطريق التعجيل .

وتعجل الزكاة : أداؤها قبل موعدها بحولين فأقل .

عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم : تعجل من العباس صدقة سنتين .

وفي رواية : عن علي أن العباس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في
تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له في ذلك . رواه الترمذي

رابعاً : الصدقة والإحسان إلى الناس بالمال في رمضان أفضل من غيره من
الشهور .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ



أَجُودُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودُ بِالْخَيْرِ مِنْ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ . رواه البخاري ومسلم

فمن كانت زكاته في رمضان ، أو بعد رمضان ولكنه أخرجها في رمضان متعجلاً ليدرك فضيلة الزكاة في رمضان فإن هذا لا بأس به . أما إن كانت زكاته تجب قبل رمضان (كشهر رجب مثلاً) فأخرجها حتى يخرجها في رمضان فإن هذا لا يجوز . لأنه لا يجوز تأخير الزكاة عن وقتها إلا لعذر .

خامساً : قد يعرض من الأسباب ما يجعل إخراج الزكاة في غير رمضان أفضل من إخراجها في رمضان . كما لو حدثت كارثة عامة أو مجاعة في بعض بلاد المسلمين كان إخراج الزكاة في هذا الوقت أفضل من كونها في رمضان . وكما لو كان كثير من الناس يخرجون زكاتهم في رمضان فتسد حاجات الفقراء ، ثم لا يجد الفقراء من يعطيهم في غير رمضان فهنا إخراجها في غير رمضان أفضل ولو أدى ذلك إلى تأخير الزكاة عن وقتها ، مراعاةً لمصلحة الفقراء .

سادساً : اما بالنسبة لشعبان فتنظر ان وجبت الزكاة وجب تعجيلها وان لم تجب فالأولى تأخيرها لرمضان